

ASSALAM  
INTERNATIONL  
UNIVERSITY



دولة ليبيا  
وزارة التعليم العالي  
جامعة السلام الدولية

كلية الصيدلة

دليل اعضاء هيئة التدريس

لكلية الصيدلة

جامعة السلام الدولية

كلية الصيدلة  
جامعة السلام الدولية

المحتوى

| الصفحة | الموضوع  | ت   |
|--------|--|-----|
| 2      | مقدمة عن الكلية                                    | .1  |
| 2      | الاقسام العلمية                                    | .2  |
| 3      | المقررات الدراسية                                  | .3  |
| 4      | شروط قبول اعضاء هيئة التدريس                       | .4  |
| 5      | دور عضو هيئة التدريس في الكلية                     | .5  |
| 5      | حقوق وواجبات اعضاء هيئة التدريس المتعاقد مع الكلية | .6  |
| 7      | اجراءات اختيار عضو هيئة التدريس                    | .7  |
| 8      | الدرجات العلمية لعضو هيئة التدريس                  | .8  |
| 9      | التعاقد  | .9  |
| 9      | المعاملات المالية                                  | .10 |
| 10     | التقييم  | .11 |
| 10     | ضمان حقوق اعضاء هيئة التدريس                       | .12 |
| 11     | تواصل الطلبة مع بعض هيئة التدريس                   | .13 |
| 11     | دعم هيئة التدريس في البحث العلمي                   | .14 |
| 12     | شكاوى اعضاء هيئة التدريس                           | .15 |
| 13     | حقوق الملكية الفكرية                               | .16 |
| 14     | لائحة اعضاء هيئة التدريس                           | .17 |

## كلية الصيدلة

### جامعة السلام الدولية

#### مقدمة عن الكلية:

كلية الصيدلة هي إحدى كليات جامعة السلام الدولية ، التي تم أنشاؤها حديثاً وذلك لتلبية حاجة المجتمع من صيادلة ذوي كفاءة عالية ولديهم الدراية الكافية في علوم الصيدلة والمهارات السريرية وعضو فاعل في الفريق الطبي ولتحقيق الاهداف المرجوة قامت الكلية بتجهيز معامل حديثة، والتعاقد مع أعضاء هيئة تدريس أكفاء في مختلف التخصصات، كما وضعت الكلية نظاماً تدريبياً للطلاب حتى يتسنى لهم اكتساب المهارات اللازمة مثل مهارات التواصل الفعال والقيادة.

#### الإقسام العلمية:

وتضم الكلية اربعة أقسام علمية وهي:

- قسم الصيدلانيات
- قسم العقاقير والنواتج الطبيعية.
- قسم علم الادوية والسموم
- قسم الكيمياء الصيدلانية
- قسم الممارسة الصيدلانية.

على الطالب إتمام دراسة عدد (58) مقرر دراسي في خلال (186) ساعة اسبوعياً

موزعة على (10) فصول دراسية.

## كلية الصيدلة

### جامعة السلام الدولية

الأستاذ الجامعي: كل من يشارك في العملية التعليمية من أعضاء هيئة التدريس ومساعدتهم، الباحثين، المحاضرين، والمعيدين، ومن في حكمهم.

- عضو هيئة تدريس قار: كل متعاقد مع الجامعة في وظيفة استاذ جامعي ويتفرغ بالعمل في الجامعة فقط وال يحق له العمل في غيرها إلا بإذن كتابي من رئيس الجامعة.

- عضو هيئة تدريس متعاون: كل متعاقد في وظيفة أستاذ جامعي وال يتفرغ بالعمل في الجامعة لكن يلتزم بتدريس عدة مقررات تحدد له من عميد الكلية في الفصل الدراسي.

### المقررات الدراسية:

تقوم الكلية بتدريس المقررات الدراسية الآتية خلال فترة الدراسة

### علوم اساسية و انسانية:

- |                                     |                      |
|-------------------------------------|----------------------|
| 1. أدراة أعمال صيدلانية وتسويق دواء | 10. تطبيقات حاسوب    |
| 2. لغة أنجليزية                     | 11. كيمياء عامة      |
| 3. مصطلحات طبية                     | 12. كيمياء (عضوية I) |
| 4. احصاء                            | 13. كيمياء عضوية II  |
| 5. أحياء                            | 14. كيمياء عضوية III |
| 6. فيزياء طبية                      | 15. كيمياء تحليلية I |
| 7. طرق بحث                          | 16. تحليل الي        |
| 8. إحصاء حيوي                       |                      |
| 9. نبات ونباتات طبية                |                      |

### علوم طبية

- |                         |                        |
|-------------------------|------------------------|
| 1. كيمياء حيوية I       | 7. تشريح وأنسجة        |
| 2. كيمياء حيوية II      | 8. جراثيم              |
| 3. كيمياء حيوية سريرية  | 9. علم جراثيم صيدلانية |
| 4. علم وظائف الأعضاء I  | 10. وظيفيات            |
| 5. علم وظائف الاعضاء II | 11. علم امراض وظيفية   |
| 6. الصحة العامة         |                        |

## كلية الصيدلة

### جامعة السلام الدولية

#### علوم صيدلانية:

- |                                     |                         |                        |
|-------------------------------------|-------------------------|------------------------|
| 1. صيدلانيات I                      | 11. رقابة جودة صيدلانية | 20. علاجات I           |
| 2. صيدلانيات II                     | 12. صيدلة مستشفيات      | 21. علاجات II          |
| 3. صيدلة حيوية                      | 13. صيدلة تطبيقية I     | 22. علم السموم السريري |
| 4. صيدلة طبيعية                     | 14. صيدلة تطبيقية II    | 23. صيدلة سريرية I     |
| 5. اخلاقيات مهنة و تشريعات صيدلانية | 15. كيمياء صيدلانية I   | 24. صيدلة سريرية II    |
| 6. صيدلانيات III                    | 16. كيمياء صيدلانية II  | 25. عقاقير             |
| 7. صيدلانيات VI                     | 17. كيمياء صيدلانية III | 26. كيمياء عقاقير I    |
| 8. تقنية حيوية                      | 18. علم الادوية I       | 27. كيمياء عقاقير II   |
| 9. تدريب ميداني I                   | 19. علم الادوية II      | 28. عقاقير تطبيقي      |
| 10. تدريب ميداني II                 |                         | 29. يقظة دوائية        |
|                                     |                         | 30. صيدلة جينية        |
|                                     |                         | 31. مشروع تخرج         |

#### شروط قبول عضو هيئة التدريس:

1. أن يكون من مواطني ليبيا، وإن كان غير ذلك يجب أن يكون مصرحاً له بالعمل، والإقامة في ليبيا وفق التشريعات النافذة.
2. أن يكون ملتزماً بقيم المجتمع الليبي.
3. أن يكون حاصلاً على الإجازة الجامعية الأولى (بكالوريوس صيدلة) ، وعلى الإجازة العالية (الماجستير)، أو الإجازة الدقيقة (الدكتوراه) أو ما يعادلها من الشهادات التي تعترف وزارة التعليم العالي.
4. أن يملك خبرة تدريسية و أن يكون ملماً بأصول و طرق التدريس وتقنية.
5. ألا يكون محكوماً عليه في جنائية، أو في جنحة مخلة بالشرف، أو سبق فصله بقرار تأديبي.
6. أن يكون لائقاً صحياً، وخالياً من العاهات التي تعوق أداء وظيفته
7. أن يجتاز بنجاح شروط القبول الأخرى التي يحددها مجلس الكلية المتقدم للعمل بعد المقابلة الشخصية وتقديم محاضرة علمية في مجال تخصصه يدعى لحضورها مجموعة من أعضاء هيئة التدريس.

## كلية الصيدلة

### جامعة السلام الدولية

8. أن يكون مهتماً بالبحث العلمي، و يملك الخبرة، والقدرة الكافيتين على ترسيخ البحث العلمي وتطويره.

### دور عضو هيئة التدريس في الكلية:

1. يلتزم عضو هيئة التدريس بأداء العبء الدراسي المكلف به من قبل الكلية و تشمل المحاضرات، وحلقات النقاش و الدروس العملية، والأعمال البحثية والمكتبية.
2. تقديم التقارير الدورية عن أداء الطلبة، وتقييم أدائهم العلمي .
3. تقديم نماذج أسئلة الامتحانات النهائية والجزئية، في الموعد المحدد لها، وتقييم الإجابة وفق الجدول الزمني المعد من قبل إدارة الكلية
4. المشاركة في كافة الانشطة العلمية، المؤتمرات العلمية التي تشرف عليها الجامعة.
5. يلتزم عضو هيئة التدريس بتعبئة نموذج التقييم الدوري الذي من شأنه تقييم مستوى أداء عضو هيئة التدريس.
6. المشاركة في برامج رفع الكفاية المعدة من قبل الجامعة مثل التقنية المعلومات الحديثة ، وطرق التدريس.
7. المساهمة في تطوير المناهج وضع الأهداف التعليمية للبرامج الدراسية .

### حقوق وواجبات عضو هيئة التدريس المتعاقد مع الكلية:

يعمل مكتب شؤون أعضاء هيئة التدريس على دعم وتنظيم معاملات عضو هيئة التدريس، ومراقبة وضمان حقوقه وما عليه من واجبات والتأكيد على أدائه لواجباته وكفاءته العلمية والإبداعية .

وهذا الحقوق هي :

1. منح القيمة المالية لعضو هيئة التدريس مقابل التدريس (نظري وعملي) والإشراف على الامتحانات وأي مهام يكلف بها وذلك بما يتوافق على شروط التعاقد بين عضو هيئة التدريس والجامعة.
2. الحق في تقديم مقترح بتعديل مفردات المقرر الدراسي حسب الإجراءات المتبعة.
3. قياس رضا عن الجامعة وعن البرامج التي تقدم بها مع أخذ رأيه بعين الاعتبار.
4. رفع الظلم عنه إذا تعرض إلى أذى معنوا أو جسدا أو مادا داخل الجامعة

## كلية الصيدلة

### جامعة السلام الدولية

5. المشاركة في الفعاليات العلمية بالجامعة سواء كانت دورات علمية ورش عمل أو ندوات أو مؤتمرات أو نشر بالمجلة بصورة تفضيلية.
  6. طلب مكافأة عن أي خدمة غير منصوص عليها في العقد، ومكفول له حق الرفض دون عقوبة.
  7. توفير كافة الوسائل التقنية والفنية لعضو هيئة التدريس لتدريس المحاضرات النظرية والعملية.
  8. دعم عضو هيئة التدريس مالياً و تقنياً و فنياً للمشاركة في كافة النشاطات العلمية مثل المؤتمرات وورش العمل و نشر الأبحاث على يتم ذلك باسم الجامعة.
- وأما واجبات عضو هيئة التدريس فهي :**

1. الالتزام بالحضور في الوقت الذي تقدره الجامعة والقسم العلمي
2. أن يؤدي عمله بكل أمانة ودقة وفقاً للمواعيد المحددة في جدول المحاضرات.
3. أن لا يستغل مركزه الوظيفي في مصالحه الخاصة، وأن يبتعد بسلوكه عن مواطن الشبهات والزلل، أو الظهور بمظهر لا يليق بشرف المهنة.
4. أن يؤدي المهام المنوطة به من قبل الجامعة والقسم المختص في حدود القواعد والنظم المعمول بها ضمن لوائح الجامعة.
5. أن يحافظ على شرف المهنة وأن ال يتصرف تصرفات أو يسلك سلوكا يسئ للدين الاسلامي أو يضر بالمجتمع.
6. المحافظة على المعدات والأجهزة التي تسلم إليه بحكم مهنته، والتي تستخدم كوسائل إيضاح وأن يستخدمها في الغرض الذي أعدت من أجله.
7. تحديد ساعات مكتبية لمراجعة الطالب كمرشد أكاديمي، أو حل المشاكل العلمية بالمقررات التي يقدم بتدريسها.
8. أن يقوم بالأعمال التي تطلب منه وخاصة تحسين وتطوير المناهج الدراسية في مجال تخصصه من بحث علمي وخدمة مجتمع وبيئة
9. المساهمة في رسم السياسات والخطط التي تهدف إلى رفع مستوى الأداء وتحسين العملية التعليمية

## كلية الصيدلة

### جامعة السلام الدولية

10. المساهمة في اللجان التي يكلف بها من قبل القسم والجامعة.

### اجراءات اختيار عضو هيئة التدريس :

تنتهج الجامعة المعايير الأخلاقية في اختيار عضو هيئة التدريس، والتي تقوم على تكافؤ الفرص وعدم التمييز فيما يتعلق بالجنس، أو العرق، أو الدين، أو الإعاقة الجسدية.

### وتشمل معايير الاختيار ما يلي:

- سيرة ذاتية تتناسب مع احتياجات البرامج العلمية، ومتميزة عبر سجل أكاديمي وتربوي وقدرات بحثية تمكن عضو هيئة التدريس من إيصال المعرفة إلى طالبه بصورة تمتاز بالعلمية والحدثة.
- الكفاءة في التدريس ضمن مجاله، والقدرة على دمج المعرفة مع احتياجات المجتمع في التنمية المستدامة.
- فهم بيئة الجامعة بكل منحنياتها المتقاطعة: علمياً واجتماعياً واقتصادياً، بما يسهم في تحقيق أهدافها.
- معرفة وفهم فلسفة وأهداف الكلية.

### ويتم اختيار عضو هيئة التدريس بالإجراءات التالية:

1. تحديد الاحتياجات من قبل المجلس العلمي للكلية، ومخاطبة وكيل الجامعة للشؤون العلمية بالحاجة.
2. الحصول على موافقة رئيس الجامعة على التعاقد مع أعضاء هيئة التدريس بمواصفات محددة من مجلس الجامعة يصادق عليها وكيل الشؤون العلمية.
3. الإعلان عن الحاجة للتعاقد مع أعضاء هيئة التدريس وفق الشواغر المرصودة في البرامج تحت إشراف وكيل الكلية للشؤون العلمية- في مواقع الجامعة ووسائل التواصل المعتمدة للجامعة والكلية.
4. يتم تقديم الطلبات بمكتب أعضاء هيئة التدريس الذي يقوم بمطابقة المستندات الشهادات مع الأصل والتأكد من صحتها، ثم إرسال جميع الطلبات إلى عميد الكلية المعنية للتقييم، بعد توثيقها في منظومة التقديم بمكتب أعضاء هيئة التدريس



## كلية الصيدلة

### جامعة السلام الدولية

5. تقوم لجنة اختيار اعضاء هيئة التدريس بمراجعة المستندات التي تم تقديمها من قبل المرشحين للعمل والاعلان عن موعد للمقابلة الشخصية - وفقاً لنموذج المقابلة الشخصية المعتمد بمكتب شؤون أعضاء هيئة التدريس- حيث يتم التوصية بأفضل المرشحين المؤهلين إلى عميد الكلية للموافقة عليه وتقديمه إلى وكيل الشؤون العلمية.
6. يتم اجراء مقابلة شخصية مع عضو هيئة التدريس تكون هي الفيصل في اعتماد الاختياروتبليغهم بالمقررات الدراسية التي سيتم تكليفهم بها ومعرفة جاهزيتهم لتغطية مفردات المقرر بكفاءة.
7. يتأكد وكيل الشؤون العلمية -مرة أخرى - من سلامة الإجراءات والمستندات المقدمة قبل تقديم لائحة المرشحين إلى رئيس الجامعة للموافقة النهائية.
8. يتم ابالغ عضو هيئة التدريس الفائز بالترشيح من قبل مكتب شؤون أعضاء هيئة التدريس بالجامعة.
9. يطلب من المتقدم تعبأة النماذج طلب التقديم والسيرة الذاتية والعقود بمكتب شؤون أعضاء هيئة التدريس مسنودا بصور من الوثائق المطابقة للشروع في فتر ملف خاص بعضو هيئة التدريس المقبول وهي كالتالي:  
● عدد 2 اور شخصية ●. السيرة الذاتية اثبات شخصي ●. الشهادات العلمية معتمدة من جهة الاختصاص وافادة الجودة للشهاد خارج ليبيا ● افادة بالدرجة العلمية معتمدة

### الدرجات العلمية لعضو هيئة التدريس:

يتم تصنيف اعضاء هيئة التدريس وفق درجات علمية كما نصت عليها لائحة الجامعة كالاتي:

1. أستاذ.
2. أستاذ مشارك.
3. أستاذ مساعد.
4. محاضر.
5. محاضر مساعد

## كلية الصيدلة

### جامعة السلام الدولية

#### التعاقد:

يتم التعاقد مع عضو هيئة التدريس كعضو هيئة تدريس قار او متعاون وذلك وفق الضوابط المنصوص عليها في لائحة جامعة السلام الدولية مع الاخذ في الاعتبار ما يلي:

1. المؤهل العلمي.
2. الدرجة العلمية.
3. الخبرة التدريسية.
4. المشاركات العلمية (مؤتمرات وورش عمل).
5. الابحاث و الكتب المنشورة (محلياً و دولياً في مجلات علمية محكمة)

يخضع المتقدم للتقييم من قبل لجنة علمية مشكلة من قبل الكلية برئاسة عميد الكلية وذلك بعد تقديم ورقة علمية في مجال تخصصه وذلك كما تم ذكره في الاعلى. ويضاف لها فترة تجربة يخضع لها عضو هيئة التدريس لفترة اسبوعيين من الفصل الدراسي وفي نهاية فترة التجربة يتم تقييم اداء عضو هيئة التدريس واتخاذ قرار باستمرار التعاقد معه او فسخ العقد في حالة كانت نتيجة التقييم سلبية.

في حالة تقدم اكثر من عضو هيئة تدريس لتدريس نفس المقرر الدراسي يتم الاختيار بناء على الاعلى درجة علمية ومؤهل علمي والاكثر خبرة تدريسية والاكثر نشاطاً في مجال المشاركات العلمية و النشر.

#### المعاملات المالية:

يتم المعاملة المالية لعضو هيئة التدريس حسب نوعية التعاقد (لمدة فصل دراسي واحد او قار) والدرجة العلمية لعضو هيئة التدريس، هذا وتخضع المكافآت المستحقة للاستقطاعات القانونية المنصوص عليها في اللوائح الصادرة بالخصوص في لوائح الجامعة. كما يمنح عضو هيئة التدريس مكافآت مالية محددة القيمة بعد الاتفاق مع الادارة المالية للجامعة وبما يتوافق مع لوائح جامعة السلام الدولية وكذلك في حالة تم تكليف عضو هيئة التدريس بمهام اخرى غير التدريس مثل الاشراف على الامتحانات او لجان علمية او ابحاث علمية .

## كلية الصيدلة

### جامعة السلام الدولية

#### التقييم:

#### تقييم أعضاء هيئة التدريس:

يجرى تقييم دور الأداء عضو هيئة التدريس بالآلية التالية:

1. استبيان تقييم الطالب الاداء عضو هيئة التدريس لتحديد جودة المحاضر وكفاءة أداء وفق نموذج معد ومعتمد من مكتب ضمان الجودة وتقييم الاداء.
2. استبيان تقييم رئيس القسم لمدى فاعلية ونشاط عضو هيئة التدريس العلمي والأكاديمي.
3. تقييم مكتب شؤون أعضاء هيئة التدريس لعضو هيئة التدريس من ناحية الانضباط وحضور المحاضرات والالتزام باستيفاء الوعاء الزمني لها.
4. تجميع هذ المؤشرات عبر مكتب ضمان الجودة- وتحليلها والحصول على نتائج التقييمات.
5. تناقش كل هذ التقييمات لدى عميد الكلية لتداولها مع اللجنة العلمية وتقديم تقرير لمكتب شؤون أعضاء هيئة التدريس اتخاذ ما يلزم من ناحية تقويم عضو هيئة التدريس أو تدريبه أو باستمرار أو إنهاء عقد.
6. يتم تقييم أداء عضو هيئة التدريس في انجاز المقرر الدراسي طيلة الفصل الدراسي، وتقديم الدعم التقني أعضاء هيئة التدريس حسب الاحتياجات التي يتقدم بها.

#### ضمان حقوق أعضاء هيئة التدريس:

1. يوقع عضو هيئة تدريس على عقد عمل والعبء الدراسي بعد الاطلاع والموافقة على حقوقه وواجباته وفقاً للنماذج المعدة من مكتب شؤون أعضاء هيئة التدريس، معتمدة من عميد الكلية ومدير الشؤون العلمية بالجامعة.
2. يتم احتساب القيمة المالية للمادة حسب الساعات التدريسية، وفقاً للقيم المالية المعتمدة في الجامعة، ويتم التأكيد عليها من قبل القسم المالي المختص.
3. تسجل مشاركة عضو هيئة التدريس في الإشراف أو المناقشة على مشاريع التخرج من قبل القسم العلمي الذي يتبعه ويحال إلى الشؤون العلمية ويحيلها بدور إلى الشؤون المالية حسب الهيكل التنظيمي للجامعة لصرف المستحقات.

## كلية الصيدلة

### جامعة السلام الدولية

4. تصرف الشؤون المالية مستحقات أعضاء هيئة التدريس وفقاً للكشوفات المحولة عند تسليم عضو هيئة التدريس لنتيجة المادة مباشرة، وتحيل التغذية الراجعة لمكتب شؤون أعضاء هيئة التدريس للتأكيد على ضمان وصول لحقوق لمستحقيها.
5. لعضو هيئة التدريس الحق في التظلم أو الطعن في الساعات التدريسية المرصودة عبر كتابة طلب لمكتب شؤون أعضاء هيئة التدريس.
6. ويتم النظر في التظلم من قبل لجنة مكونة من : مدير مكتب أعضاء هيئة التدريس وعميد الكلية ومنسق القسم؛ وفي حال أحقية عضو هيئة التدريس يتم مخاطبة رئيس الجامعة بالخطأ ويوجه بتصحيح القيمة المالية وضمان حصوله على القيمة المتبقية، عبر نموذج تصحيح القيمة المالية.

### تواصل الطلبة مع أعضاء هيئة التدريس:

1. يعلن عضو هيئة تدريس عن الساعات المكتتبية مشافهة للطلبة، ويقوم القسم العلمي بالتأكد عليها في الوسائل المتاحة.
2. يقوم القسم العلمي بتكوين غرفة للتواصل بين عضو هيئة التدريس والطالب عبر الوسائط الالكترونية (واتساب، .)....
3. يقوم القسم العلمي ومكتب شؤون أعضاء هيئة التدريس بتمكين الطالب من الاتصال بأعضاء هيئة التدريس عند الحاجة وذلك عبر الأرقام المحفوظة والعناوين بملفات أعضاء هيئة التدريس.

### دعم أعضاء هيئة التدريس في البحث العلمي:

1. اصدار مجلة علمية محكمة تهتم بالبحث العلمي لنشر مساهمات وبحوث أعضاء هيئة التدريس، بعروض تشجيعية لعضو هيئة التدريس الذي يرغب في النشر باسم الجامعة تصل إلى النشر المجاني أو خارجياً
2. دعم عضو هيئة التدريس في نشر بحث علمي باسم الجامعة محلياً.

## كلية الصيدلة

### جامعة السلام الدولية

3. تمكين وإعانة كل اعضاء هيئة التدريس الذي يرغب في تقديم ندوة علمية أو محاضرة أو ورشة عمل تتناول أي موضوع في البحث العلمي أو خدمات المجتمع والبيئة ، أو التنمية المستدامة.
4. تهتم الكلية عن طريق الجامعة بالتواصل الخارجي والتبادل المعرفي لعضو هيئة التدريس مع جامعات أو كليات أخرى مشابهة

### وذلك من خلال:

- إبرام اتفاقيات مع جامعة أو برامج بالدول العربية أو دولية أخرى مشابهة.
- تحفيز التواصل الخارجي والمشاريع البحثية المشتركة والدورات التدريبية مع المؤسسات المشابهة.

### عدالة مشاركة أعضاء هيئة التدريس في اللجان العلمية وفق الآليات التالية

- جميع اللجان العلمية تتشكل في اجتماعات مجلس الكلية ولكل عضو هيئة تدريس الحق في المشاركة.
- البرامج التعليمية تقدم مقترحاتها لتكوين لجان علمية لمراجعة أسس البرنامج التعليمي أو اقامة النشاطات المختلفة بمشاركة أعضاء هيئة التدريس.
- الإعلان عن اللجان في وسائل التواصل مع أعضاء هيئة التدريس بكل برنامج.

### شكاوى أعضاء هيئة التدريس:

لرفع الظلم عن عضو هيئة التدريس يتبع مكتب شؤون أعضاء هيئة التدريس الإجراءات التالية:

1. يوثق عضو هيئة التدريس شكواه في نموذج خاص بالتظلمات.
2. يقوم عضو هيئة التدريس بتسليم شكواه إلى مكتب أعضاء هيئة التدريس أو يضعها في صندوق الشكاوى

## كلية الصيدلة

### جامعة السلام الدولية

3. يتم التأكد من استيفاء التظلم لشروط الشكاوى عن طريق لجنة خاصة بذلك (من ذكر كامل البيانات للمشتكى والمشتكى عليه وموضوع التظلم. )
4. يحال التظلم إلى لجنة التحقيق التي تعلن عن ممثل الطرفين بالوسائل المتاحة أمامها.
5. الإعلان عن نتيجة التحقيق على لوحات الإعلانات وعلى الموقع الإلكتروني.

### حقوق الملكية الفكرية:

تكون حماية حقوق إلى نص الملكية الفكرية الخاصة بالمؤلفات العلمية لأعضاء هيئة التدريس بالجامعة طبقاً لقانون حماية الملكية الفكرية يشترط للحصول على ترخيص بنسخ أو ترجمة أحد المصنفات المحمية وفقاً لأحكام القانون أو بالنسخ والترجمة معاً . دون إذن مؤلفه: أن يكون ذلك لأغراض الوفاء باحتياجات التعليم بكافة أنواعه ومستوياته تنظيم مجموعة من ورش العمل للتدريب على نظم حماية الملكية الفكرية وتفعيل البحث العلمي والعمل المشترك والندوات العلمية بين الهيئات ذات الصلة الوثيقة بالملكية الفكرية. تكليف مكتب التوثيق والمعلومات لحماية حقوق الملكية الفكرية بالجامعة، ونشر اجراءات الالتزام بحقوق الملكية الفكرية وإنشاء وحفظ السجلات التي ترصد تطوير الالتزام بحقوق الملكية الفكرية في التأليف والنشر.

### في حالة وجود أي مخالفات خاصة بحقوق الملكية الفكرية والنشر تتبع الخطوات التالية:

1. يتقدم عضو هيئة التدريس المتضرر بشكوى إلى رئيس الجامعة مرفق بها الجزء الخاص به و مرجعية الكتاب أو الدراسة والجزء المسروق منه.
2. يشكل رئيس الجامعة لجنة علمية متخصصة لدراسة الشكوى وكتابة تقرير يوضر به مدى التعدي على حقوق ملكية الشاكي من عدمه في موعد أقصا 6 يوم من تاريخ تكليف اللجنة.
3. يقوم رئيس الجامعة بالاطلاع على التقرير لاتخاذ قرار في الشكوى، ويتم اعلان الشاكي بنتيجة التقرير وحيثياته مع عدم حجب حقة في التظلم من التقرير.

## كلية الصيدلة

### جامعة السلام الدولية

4. في حالة التظلم من التقرير يعاد عرض الموضوع مرة اخرى على لجنة متخصصة محايدة من خارج الجامعة العداد تقرير حول موضوع الشكوى ويسلم إلى رئيس الجامعة الذي يقوم بإعلان نتيجة تقرير اللجنة مع عدم حجب حق الشاكي في اللجوء الى القضاء في حالة الاعتراض على نتيجة التقرير.
5. في حالة التأكد من مصداقية الشكوى المقدمة يقوم رئيس الجامعة برفع الشكوى والتقرير المعتمد من اللجنة المشكلة إلى اللجنة العلمية للنظر في الإجراء المتبع إداريا مع احتفاظ العضو المشكو في حقه بالتظلم من نتيجة التقرير.

## لائحة أعضاء هيئة التدريس لجامعة السلام الدولية

### الفصل الأول: أحكام عامة

#### مادة (1)

تسري أحكام هذه اللائحة على أعضاء هيئة التدريس العاملين بجامعة السلام الدولية.

#### مادة (2)

يقصد بعضو هيئة التدريس في مقام تطبيق أحكام هذه اللائحة كل من يحمل مؤهلاً علمياً عالياً في إحدى مجالات العلوم الأساسية التطبيقية والإنسانية ويعمل في مجال التدريس الجامعي.

#### مادة (3)

تحدد الدرجات العلمية لأعضاء هيئة التدريس على النحو التالي:

(أستاذ - أستاذ مشارك - أستاذ مساعد - محاضر - محاضر مساعد).

#### مادة (4)

يتولى عضو هيئة التدريس القيام بالأعمال التي تقتضيها مهنة التدريس والمهام الأخرى المكلف بها وفقاً للتشريعات النافذة، ويجوز لعضو هيئة التدريس مزاوله أعمال أخرى ذات صلة بتخصصه، إذا كان ذلك لا يؤثر على مستوى الأداء العلمي ولا يتعارض مع واجباته ومهامه الأصلية بالجامعة.



## كلية الصيدلة

### جامعة السلام الدولية

#### مادة (5)

يشترط فيمن يعين عضواً بهيئة التدريس وفقاً لهذه اللائحة ما يلي:

- أن يكون حاصلاً على الإجازة الجامعية الأولى، وعلى الإجازة العالية أو ما يعادلها، أو الإجازة الدقيقة أو ما يعادلها من إحدى الجامعات المحلية أو الدولية المعترف بها من وزارة التعليم العالي في ليبيا.
- أن يكون ملتزماً بقيم المجتمع الليبي والمجتمع الإنساني وتوجهاته.
- ألا يكون قد سبق فصله بقرار تأديبي من إحدى المؤسسات التعليمية.
- أن يكون سليماً من الأمراض والعايات التي تعوق أداء وظيفته.

#### مادة (6)

يخضع عضو هيئة التدريس عند تعيينه للإختبار لمدة سنة، تبدأ من تاريخ مباشرته للعمل وتثبت جدارته بناءً على تقرير يُعدّه رئيس القسم العلمي المختص الذي يتبعه، ويعتمده عميد الكلية، وتحسب فترة الإختبار من مدة الأقدمية، فإذا ثبت عدم جدارته أنهيت خدمته دون إنذار، مع عدم الإخلال بحقه في المستحقات المالية عن المدة التي قضاها في العمل أثناء فترة الإختبار.

#### مادة (7)

يعتبر عضو هيئة التدريس المُعين على هذا النحو مثبتاً في وظيفته بالدرجة العلمية التي يستحقها وفقاً لمستنداته التي تقدم بها عند تعيينه، في حالة إنتهاء مدة الإختبار دون صدور قرار بإنهاء خدمته.

## كلية الصيدلة

### جامعة السلام الدولية

#### مادة (8)

يلتزم عضو هيئة التدريس بتدريس عدد من الساعات النظرية والعملية إسبوعياً وفقاً للدرجة العلمية التي يشغلها، وذلك على النحو التالي:

- أستاذ (4) ساعات.
- أستاذ مشارك (6) ساعات.
- أستاذ مساعد (8) ساعات.
- محاضر (10) ساعة.
- محاضر مساعد (12) ساعة.

وإذا زاد عدد الساعات عن الحد المقرر في الفقرة السابقة تصرف لعضو هيئة التدريس مكافأة مالية عن كل ساعة تدريس من الساعات المقررة بالمرحلة الجامعية، بحيث لا تزيد عن (10) ساعات أسبوعياً، ويمنح (25) دينار لبيي عن كل ساعة إضافية، كما يلتزم بالإضافة إلى ما تقدم بالأعمال الأخرى الخاصة بالإمتحانات من إشراف وتقييم.

#### مادة (9)

يستحق أعضاء هيئة التدريس المكلفين بالعمل في لجان فنية أو إدارية بالكلية أو الجامعة مكافأة مالية عن كل لجنة يشاركون فيها وذلك وفق التالي:

- اللجان التي تبدأ وتنتهي أعمالها في فترة زمنية محددة يمنح أعضاؤها مكافأة مالية مقطوعة يتم تحديدها بقرار من رئيس الجامعة.

## كلية الصيدلة

### جامعة السلام الدولية

- اللجان الدائمة يمنح أعضاؤها مكافأة مالية بقيمة (50) دينار لبيبي تصرف مع مرتباتهم الشهرية.

### الفصل الثاني: الإجازات

#### مادة (10)

الإجازات حق لعضو هيئة التدريس، ويتمتع بها على الوجه المبين في المواد التالية، مع مراعاة الطبيعة الخاصة لبعض الكليات.

#### مادة (11)

تعتبر مدة العطلة الجامعية إجازة سنوية لعضو هيئة التدريس، وتبدأ بإنهاء الإمتحانات النهائية للفصل الدراسي الجامعي، وتنتهي ببداية الفصل الدراسي الجديد على ألا تتجاوز (60) يوماً في السنة، ويجوز تكليف عضو هيئة التدريس بالعمل أثناء العطلة الجامعية لمدة لا تزيد عن شهر واحد، على أن يمنح مكافأة تعادل مرتبه عن تلك المدة، ويسقط حقه في الإجازة عن المدة التي منحت له فيها المكافأة.

#### مادة (12)

لعضو هيئة التدريس الحق في إجازة مرضية بمرتب كامل طيلة مدة علاجه، ويعتبر في حكم الإجازة المرضية إجازة الوضع التي تمنح وفقاً لأحكام التشريعات النافذة، ويكون منح الإجازة المرضية بناء على تقرير طبي صادر من أخصائي معتمد يحدد المرض أو المدة اللازمة للعلاج، على أنه إذا تجاوزت المدة شهراً واحداً وجب عرض المريض على مستشفى معتمد.

## كلية الصيدلة

### جامعة السلام الدولية

#### مادة (13)

على عضو هيئة التدريس المنقطع عن عمله بسبب المرض إبلاغ القسم أو الكلية التابع لها بحالته الصحية ومدى إستحقاقه للإجازة، بناءً على تقرير طبي من الطبيب المختص فور وقوع المرض.

#### مادة (14)

يجوز منح عضو هيئة التدريس إجازة بدون مرتب لمدة سنة واحدة بقرار من رئيس الجامعة، وبناءً على موافقة القسم المختص وعميد الكلية التابع لها.

#### مادة (15)

لعضو هيئة التدريس الحق في إجازة طارئة لمدة لا تتجاوز (3) أيام في المرة الواحدة، بحيث لا تتجاوز (12) يوماً في السنة، وعلى عضو هيئة التدريس إخطار الجهة التي يتبعها بذلك، ولا تحسب المدة المذكورة من إجازته السنوية.

#### مادة (16)

يكون الإيفاد في المهام الرسمية لحضور المؤتمرات والندوات والملتقيات العلمية، بالنسبة لأعضاء هيئة التدريس على حساب الجامعة، ويوفد عضو هيئة التدريس بقرار من رئيس الجامعة بعد موافقة عميد الكلية المختص وفقاً للشروط التالية:

- أن يكون الموفد مشاركاً ببحث باسم جامعة السلام الدولية.

## كلية الصيدلة

### جامعة السلام الدولية

- أن يكون البحث مقبولاً في المؤتمر الموفد لحضوره وموافق عليه من قبل عميد الكلية.

ويجوز لأي من أعضاء هيئة التدريس المشاركة في مؤتمر علمي بالخارج على نفقته الخاصة بقرار من رئيس الجامعة، وبناء على توصية عميد الكلية التابع لها، على أن يكون ذلك مرة واحدة في السنة.

### مادة (17)

الجزاء التأديبية التي يجوز توقيعها على أعضاء هيئة التدريس هي:  
(اللوم - الإنذار - الخصم من المرتب مدة لا تزيد عن شهر - الحرمان من العلاوة السنوية لمدة لا تزيد عن ثلاثة سنوات - الحرمان من الترقية لمدة لا تزيد عن ثلاثة سنوات - العزل من الوظيفة)، ولا توقع هذه الجزاءات عدا اللوم إلا بقرار من مجلس التأديب، ولا يجوز إيقاع أكثر من جزاء على المخالفة الواحدة.

### مادة (18)

في حالة إحالة عضو هيئة التدريس للتحقيق في أمر ما، تتولى التحقيق لجنة تشكل بقرار من رئيس الجامعة، برئاسة أحد عمداء كليات الجامعة، وعضوية اثنين من أعضاء هيئة التدريس بها لا تقل درجتهم عن درجته، وأحد أعضاء المكتب القانوني بالجامعة، وتقدم اللجنة تقريراً إلى الجهة التي قامت بتشكيلها، والتي يجوز لها إحالة عضو هيئة التدريس المعني إلى المجلس التأديبي.

## كلية الصيدلة

### جامعة السلام الدولية

#### مادة (19)

لرئيس الجامعة الحق في وقف عضو هيئة التدريس عن العمل احتياطاً إذا إقتضت مصلحة التحقيق، على ألا تزيد مدة الوقف عن ثلاثة أشهر إلا إذا كانت بقرار من مجلس التأديب، ولا يجوز وقف صرف مرتب عضو هيئة التدريس كله أو بعضه عن مدة الوقف إلا بقرار من مجلس التأديب، وإذا أسفرت الإجراءات التأديبية عن براءة العضو أو عدم إقامة الدعوى ضده، يصرف له مرتبه الذي كان قد تقرر وقفه.

#### مادة (20)

قرارات المجلس التأديبي نهائية، ولا يجوز الطعن فيها إلا أمام المحكمة المختصة.

#### مادة (21)

تسري أحكام هذه اللائحة على كافة أعضاء هيئة التدريس بجامعة السلام الدولية إعتباراً من تاريخ إعتمادها، وفي حالة وجود أي قصور أو غموض فيها يتم الرجوع الى لوائح أعضاء هيئة التدريس النافذة بدولة ليبيا والصادرة عن وزارة التعليم، وعلى الكليات والإدارات المختصة التقيد بما جاء فيها وتنفيذها.